

أضواء على الصحيحين

[223] إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده، أما برص وأما أدره وأما آفة، وإن اﷻ أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده، فوضع ثيابه على الحجر، ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل على ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى انتهى الى ملأ من بني إسرائيل فرأوه عريانا، أحسن مما خلق اﷻ وأبرأه مما يقولون، وقام الحجر فأخذ بثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضربا بعصاه، فواﷻ إن بالحجر لنديا من أثر ضربه ثلاثا أو أربعاً أو خمسا فذلك قوله: (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه اﷻ مما قالوا وكان عند اﷻ وجيها) (1)

(2). قبل أن نقوم بالبحث والتحقيق حول هذا الحديث ندعو القراء الكرام الى أن يلقوا نظرة في ما قاله اثنان من شارحي الصحيحين بهذا الصدد: قال بدر الدين العيني في شرحه على صحيح البخاري: وفيه - أي في الحديث - : 1 - جواز المشي عريانا للضرورة، وكذا جواز النظر الى العورة عند الضرورة. 2 - وفيه معجزة ظاهرة لموسى، ولا سيما تأثير ضربه بالعصا على الحجر مع علمه بأنه ما سار بثوبه إلا بأمر من اﷻ تعالى (3). وقال النووي في شرحه على صحيح مسلم: إن فيه - الحديث - معجزتين طاهرتين لموسى: إحداهما مشى الحجر بثوبه الى ملأ من بني إسرائيل، والثانية حصول

الأحزاب: 69. (2) صحيح البخاري 1: 87 كتاب الغسل باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة، وج 4: 190 كتاب بدء الخلق باب حديث الخضر مع موسى، صحيح مسلم 1: 267 كتاب الحيض باب (18) باب جواز الاغتسال عريانا في الخلوة ح 75، وج 4: 1842 كتاب الفضائل باب (42) باب فضائل موسى ح 165 - 156. (3) عمدة القاري 15: 302.